

قرار ٠٠١٩٦٧

٢٧١ نوفمبر ٢٠٢٤

من الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون بلدية صفاقس مؤرخ في ٢٧١
يتعلق بضبط كيفية تنظيم اختبار مهني عن طريق التعاقد لانتداب عملة
من سلك عملة الدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات
الصيغة الإدارية لفائدة بلدية صفاقس

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون بلدية صفاقس بعد الاطلاع
على الدستور ،

و على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في ٠٩ ماي ٢٠١٨ المتعلق بمجلة الجماعات المحلية ،
و على القانون عدد ١١٢ لسنة ١٩٨٣ المؤرخ في ١٢ ديسمبر ١٩٨٣ المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة
و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية و على جميع النصوص التي نصحته أو تعمته ،
و على الأمر الحكومي عدد ٢٩١ لسنة ٢٠١٩ المؤرخ في ٢٢ مارس ٢٠١٩ المتعلق بضبط صيغ و آليات الانتداب
و الترقية و الترسيم بالبلديات ،

وعلى المرسوم الرئاسي عدد ٩ لسنة ٢٠٢٣ المؤرخ في ٠٨ مارس ٢٠٢٣ المتعلق بحل المجالس البلدية ،

و على الأمر المؤرخ في ١٦ جويلية ١٨٨٤ المتعلق بإحداث بلدية صفاقس ،

و على الأمر عدد ١٢٢٩ لسنة ١٩٨٢ المؤرخ في ٠٢ سبتمبر ١٩٨٢ المتعلق بضبط أحكام استثنائية خاصة بالمشاركة
في مناظرات الانتداب الخارجية و المتمم بالأمر عدد ١٥٥١ لسنة ١٩٩٢ المؤرخ في ٢٨ أوت ١٩٩٢ .

و على الأمر عدد ٢٥٠٩ لسنة ١٩٩٨ المؤرخ في ١٨ ديسمبر ١٩٩٨ المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة
الدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية ،

و على الأمر عدد ٢٥١٠ لسنة ١٩٩٨ المؤرخ في ١٨ ديسمبر ١٩٩٨ المتعلق بضبط المطابقة بين درجات أصناف سلك
عملة الدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية و مستويات التأجير ،

و على المقرر المؤرخ في ٢٤ فيفري ٢٠١٤ المتعلق بضبط نظام و برنامج الاختبارات و الامتحانات المهنية لانتداب
و ترقية عملة الجماعات المحلية ،

و على الملحق للمقرر المؤرخ في ٢٤ فيفري ٢٠١٤ المتضمن للمدونة المهنية و ترتيب الخطط و المشمولات و شروط
الترقية و الانتداب لعملة المجالس الجهوية و البلديات ،

و على منشور وزير الشؤون المحلية و البيئة عدد ١٤ بتاريخ ١٨ سبتمبر ٢٠١٩ المتعلق بكيفية تطبيق الأحكام المتعلقة
بضبط صيغ و آليات الانتداب و الترقية و الترسيم بالبلديات ،

و على منشور وزير الداخلية عدد ٠٢ بتاريخ ٥ مارس ٢٠٢٤ المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد ٩
لسنة ٢٠٢٣ المؤرخ في ٠٨ مارس ٢٠٢٣ المتعلق بحل المجالس البلدية ،

وبناء على ملارسال السيد وزير الداخلية عدد ١٠٩٩/١٧ بتاريخ ١٤ مارس ٢٠٢٣ حول متابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد ٩
لسنة ٢٠٢٣ المؤرخ في ٠٨ مارس ٢٠٢٣ المتعلق بحل المجالس البلدية ،

وبناء على ملارسال السيد والي صفاقس المحالة عبر الفاكس عدد ٤١٥/١٨٥ بتاريخ ١٧ جانفي ٢٠٢٤ حول نقلة السيد
عادل بن رحومة متصرف عام مكلف بمهام كاتب عام من الدرجة الخامسة ببلدية الشيشية بمثل خطته إلى بلدية صفاقس ،

قرر ما يلي :

الفصل الأول : يضبط هذا القرار كيفية تنظيم اختبار مهني عن طريق التعاقد لانتداب عملة بسلك عملة الدولة
و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية لفائدة بلدية صفاقس .

الفصل 2: يفتح الاختبار المهني عن طريق التعاقد لانتداب عملة بمقرر من الكاتب العام المكلف بتسهيل بلدية صفاقس و يضبط هذا القرار :

- ✓ عدد الخطط المراد سد شغورها
- ✓ تاريخ اجراء الاختبار المهني
- ✓ تاريخ بداية تسجيل الترشحات عن بعد
- ✓ تاريخ ختم قائمة الترشحات عن بعد
- ✓ تاريخ ختم الترشحات

الفصل 3: يجب أن تتوفر لدى المترشحين للانتداب :

- الشروط العامة المنصوص عليها بالفصل 17 من القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 198.
- أن لا تتجاوز سنهم الأربعين سنة تحسب وفق أحكام الأمر عدد 1229 لسنة 1982 المؤرخ في 2 سبتمبر 1982 كما تم إتمامه بالأمر عدد 1551 لسنة 1992 المؤرخ في 28 أوت 1992.
- أن تتوفر لديهم الشروط الخاصة المضبوطة بمدونة الخطط المصاحبة للمقرر المؤرخ في 24 فيفري 2014 المشار إليه أعلاه.

الفصل 4: يجب على المترشحين للانتداب أن يقدموا الوثائق التالية :

❖ عند الترشح للاختبار المهني :

- 1 - استمارة ترشح يتم تعديراها و سحبها من الموقع الإلكتروني لبوابة المناظرات العمومية www.concours.gov.tn
- 2 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- 3 - نسخة مجردة من الشهادة العلمية أو المهنية.
- 4 - ظرفان خالصا معلوم البريد يحملان الاسم و اللقب و العنوان الكامل للمترشح.

❖ عند النجاح في الاختبار المهني :

يجب على كل مترشح إضافة الوثائق التالية :

- مضمون من سجل السوابق العدلية (الأصل) لم يمض على تاريخ تسليمه أكثر من ثلاثة أشهر .
- مضمون من دفاتر الحالة المدنية لم يمض على تسليمه أكثر من ثلاثة أشهر .
- شهادة طبية (الأصل) مسلمة من قبل طبيب مباشر حر أو من قبل طبيب صحة عمومية لم يمض على تسليمها أكثر من ثلاثة أشهر تثبت أن المترشح متوفّر فيه المؤهلات البدنية و الذهنية المفروضة ليمارس مهامه بكامل تراب الجمهورية.
- نسخة مشهود بمطابقتها للأصل من الشهادة العلمية أو المهنية.

الفصل 5: ترسل ملفات الترشحات عن طريق البريد المضمون الوصول أو عن طريق البريد السريع لا غير .
يرفض وجويا كل ملف ورد بعد آخر اجل لقبول ملفات الترشح أو كانت وثائقه منقوصة أو غير متطابقة مع البيانات المصرح بها باستمارة الترشح. هذا و تعتمد اللجنة ختم البريد لتحديد تاريخ إرسال ملفات الترشح.

الفصل 6: تضبط تركيبة لجنة الاختبار المهني بقرار من وزير الداخلية.

الفصل 7: تتولى اللجنة المكلفة بالإشراف على الاختبارات المهنية:

- دراسة ملفات الترشحات
- ختم قائمة المترشحين المقبولين للمشاركة في الاختبارات المهنية
- الإشراف على إجراء الاختبارات المهنية في الاختصاصات المطلوبة و تقييمها و إسناد الأعداد الخاصة بها
- ترتيب المترشحين المقبولين نهائيا
- التصريح بالنتائج النهائية

الفصل 8 : يمكن عند الاقتضاء أن تتفرع عن لجنة الاختبار المهني لجان فرعية تتولى الإشراف على إجراء الاختبارات المهنية ، كما يمكن لرئيس اللجنة عند الاقتضاء دعوة كل شخص متوفّر فيه الكفاءة للاستعانة به في أعمال اللجنة.

الفصل 9: يخضع المترشحون الذين تم قبول ملفاتهم الى اختبارات تطبيقية.

و تقوم الإدارة بتمكين المترشحين من الأدوات و المواد الضرورية حسب الاختصاصات لاجتياز هذه الاختبارات . وتتولى اللجنة المشرفة على إجراء الاختبار المهني إسناد إلى كل مترشح عدد مرقم من صفر (0) إلى عشرين(20).

الفصل 10: ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية و الموقع الالكتروني لبلدية صفاقس.

الكاتب العام

المكلف بتسيير شؤون البلدية

عادل بن رحومة



001976

مقرر

28 نوفمبر 2024

من الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون بلدية صفاقس مؤرخ في
يتعلق بفتح اختبار مهني عن طريق التعاقد لانتداب 04 عملة
من الوحدة الأولى لفائدة بلدية صفاقس بعنوان سنة 2024

إن الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون بلدية صفاقس بعد الاطلاع
على الدستور،

و على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات
المحلية،

و على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي
العام لأعوان الدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية و على جميع
النصوص التي نقتطعها أو تتممتها ،

و على الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ
و آليات الانتداب و الترقية و الترسيم بالبلديات،

وعلى المرسوم الرئاسي عدد 9 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس
البلدية،

و على الأمر المؤرخ في 16 جويلية 1884 المتعلق بإحداث بلدية صفاقس،

و على الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي
الخاص بسلك عملة الدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية ،

و على الأمر عدد 2510 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط المطابقة بين
درجات أصناف سلك عملة الدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية
و مستويات التأجير ،

و على المقرر المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتعلق بضبط نظام و برنامج الاختبارات و الامتحانات
المهنية لانتداب و ترقية عملة الجماعات المحلية،

و على الملحق للمقرر المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتضمن للمدونة المهنية و ترتيب الخطط
و المشمولات و شروط الترقية و الانتداب لعملة المجالس الجهوية و البلديات،

و على منشور وزير الشؤون المحلية و البيئة عدد 14 بتاريخ 18 سبتمبر 2019 المتعلق بكيفية تطبيق
الأحكام المتعلقة بضبط صيغ و آليات الانتداب و الترقية و الترسيم بالبلديات،

و على منشور وزير الداخلية عدد 02 بتاريخ 05 مارس 2024 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 9 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية ، وتبعد لمراسلة السيد وزير الداخلية عدد 1099/17 بتاريخ 14 مارس 2023 حول متابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 9 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية ، وتبعد لمراسلة السيد والي صفاقس المحالة عبر الفاكس عدد 410/185 بتاريخ 17 جانفي 2024 حول نقلة السيد عادل بن رحومة متصرف عام مكلف بمهام كاتب عام من الدرجة الخامسة ببلدية الشيحية بمثل خطته إلى بلدية صفاقس ، و على مكتوب السيد والي صفاقس عدد 401/6702 بتاريخ 08 نوفمبر 2024 المتعلق بالموافقة على الترخيص لبلدية صفاقس لفتح مناظرة انتداب عن طريق التعاقد ، و على قرار الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون بلدية صفاقس المؤرخ في 7 نوفمبر 2024المتعلق بضبط كيفية تنظيم اختبار مهني عن طريق التعاقد لانتداب عملة من سلك عملة الدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية لفائدة بلدية صفاقس ، و على الاعتمادات المرصودة بميزانية البلدية لسنة 2024،

قرر ما يلي :

الفصل الأول : يفتح اختبار مهني عن طريق التعاقد لانتداب 04 عملة من الوحدة الأولى على النحو التالي :

الخطة	الصنف	العدد
سائق جرار	3	04

الفصل 2 : تجرى الاختبارات المهنية ببلدية صفاقس يوم 31 جانفي 2025 والأيام الموالية .

الفصل 3 : حدد تاريخ بدء تسجيل الترشحات عن بعد يوم 02 ديسمبر 2024.

الفصل 4 : حدد تاريخ ختم قائمة الترشحات عن بعد يوم 31 ديسمبر 2024.

الفصل 5 : حدد تاريخ اخر أجل لقبول ملفات الترشحات يوم 31 ديسمبر 2024.

الفصل 6: ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية و الموقع الالكتروني لبلدية صفاقس.

الكاتب العام

المكلف بتسيير شؤون البلدية

عادل بن رحومة



۳

الجمهورية التونسية

الوزاراة الداخلية

الإدارات العامة للموارد البشرية و الشؤون الإدارية

تعتزم بلدية صفاقس إجراء اختبار مهني عن طريق التعاقد لانتداب عملة لفائدة البلدية وذلك على النحو التالي :

العنوان	المقدمة	المطلبية	المشترطية	المفاجأة	الشروط العامة	تاريخ ختم الترشحات	تاريخ إجراء الاختبار
04	3	على المترشح أن يكون :	<ul style="list-style-type: none"> * تونسي الجنسية. * ممتَّعا بحقوقه المدنية وحسن السيرة. * حالته الصحية تسمح له بممارسة المهام 	<ul style="list-style-type: none"> * متوفقا بحقوقه المدنية. 	<ul style="list-style-type: none"> * متوفقا بحقوقه المدنية. 	2024 31 ديسمبر	2025 31 جانفي
05	4	يبيتمن أن يكون متحصل على المترشح لها .	<p>رخصة سياقة من الصنف "ج" منذ سنة عاما ولا يزيد عن 40 سنة تحتسب وفق أحكام الأمر عدد 1229 لسنة 1982 المؤرخ في 02 سبتمبر 1982 كما تم إتمامه بالأمر عدد 1551 لسنة 1992 المورخ في 28 أوت 1992 .</p>	<p>يبيتمن أن يكون متحصل على المترشح لها .</p> <p>رخصة سياقة من الصنف "ج" منذ سنة عاما ولا يزيد عن 40 سنة تحتسب وفق أحكام الأمر عدد 1229 لسنة 1982 المؤرخ في 02 سبتمبر 1982 كما تم إتمامه بالأمر عدد 1551 لسنة 1992 المورخ في 28 أوت 1992 .</p>	<p>يبيتمن أن يكون متحصل على المترشح لها .</p> <p>رخصة سياقة من الصنف "ج" منذ سنة عاما ولا يزيد عن 40 سنة تحتسب وفق أحكام الأمر عدد 1229 لسنة 1982 المؤرخ في 02 سبتمبر 1982 كما تم إتمامه بالأمر عدد 1551 لسنة 1992 المورخ في 28 أوت 1992 .</p>	2024 31 ديسمبر	2025 31 جانفي
06	5	مكلف ب :	<ul style="list-style-type: none"> - سياقة جرار متبع بمبرورة مخصصة للنقل أو جرار فلاحي. - اصلاح عطب طارئ و خفييف 	<ul style="list-style-type: none"> - سياقة جرار متبع بمبرورة مخصصة للنقل أو جرار فلاحي. - اصلاح عطب طارئ و خفييف 	<ul style="list-style-type: none"> - سياقة جرار متبع بمبرورة مخصصة للنقل أو جرار فلاحي. - اصلاح عطب طارئ و خفييف 	2024 31 ديسمبر	2025 31 جانفي

الوثائق المطلوبة للترشح:

عند الترشح للختبار المهني:

- 1 - استمارة ترشح يتم تعديلها وسحبها من الموقع الإلكتروني لبوابة المنازرات العمومية www.concours.gov.tn
- 2 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- 3 - نسخة مجردة من الشهادة العلمية أو المهنية.
- 4 - ظرفان خالصا معلوم البريد يحملان الاسم و اللقب و العنوان بالكامل للمترشح.

عند النجاح في الاختبار المهني:

- يجب على كل مترشح إضافة الوثائق التالية :
- مضمون من سجل السوابق العدلية (الأصل) لم يمض على تسليمه أكثر من ثلاثة أشهر.
 - مضمون من دفاتر الحالة المدنية لم يمض على تسليمه أكثر من ثلاثة أشهر.
 - شهادة طبية (الأصل) مسلمة من قبل طبيب مباشر حر أو من قبل طبيب صحة عمومية لم يمض على تسليمها أكثر من ثلاثة أشهر ثبت أن المترشح توفر فيه المؤهلات البدنية والذهنية المفروضة ليمارس مهامه بكمال تراب الجمهورية.
 - نسخة مشهود بمطابقتها للأصل من الشهائد العلمية أو المهنية.

طريقة ومكان إيداع الترشح:

- ترسل ملفات الترشح كاملة إلى السيد الكاتب العام المكافف بتسهيل شؤون بلدية صفاقس على العنوان التالي : شارع الحبيب بورقيبة 3029 صفاقس، مع التنصيص على الظرف على عبارة "لا يفتح مناظرة انتداب عملية عن طريق التعاقد ببلدية صفاقس على الاختصاص المشاركون فيه" عن طريق البريد المضمون الوصول أو البريد السريع لا غير،
- يرفض وجوبا كل ملف ترشح لم يتضمن جميع الوثائق المطلوبة بما في ذلك استمارة المشاركة التي يتم سحبها وطبعها من موقع بوابة المنازرات العمومية.
- لا تقبل الملفات التي يتم إيداعها مباشرة بمكتب الضبط المركزي ببلدية أو الواردة بعد غلق قائمة الترشحات، وتقدم لجنة المنازرة ختم البريد لتحديد تاريخ إرسال ملفات الترشح.

اجال الترشح:

- عدد تاريخ بدء تسجيل الترشحات عن بعد يوم 02 ديسمبر 2024
- عدد تاريخ ختم الترشحات عن بعد يوم 31 ديسمبر 2024
- عدد تاريخ أخر أجل القبول ملفات الترشحات يوم 31 ديسمبر 2024

المرجع : قرار المكلف بتسهيل شؤون بلدية صفاقس المؤرخ في 2024.08.22... الموافق 2024.08.22...

